



من وزير المالية
إلى

N° 658

22/04/2020

الموضوع: حول الانتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018

المرجع: مكتوباك الواردان بتاريخ 13 فيفري و 6 مارس 2020

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبيك المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنك قبل تكوين شركة " " خلال سنة 2019 والناشطة في مجال صناعة الورق المقوى والتي تشغلين فيها حاليا خطة وكيل، قد قمت سابقا بالمساهمة في رأس مال شركة " " المحدثة خلال سنة 2014 وهي شركة تنشط كذلك في مجال صناعة الورق ووكيلها أحد المساهمين في رأس مال شركة " " المذكورة أعلاه.

فطلبت بالتالي، معرفة مدى امكانية إنتفاع شركة " " بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 مبينة أنه تم في إطار المذكرة العامة عدد 1 لسنة 2019 التطرق لوضعية مماثلة لوضعية الشركة موضوع مكتوبك.

جوابا، يشرفني إعلامك أنه تم بمقتضى الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 إعفاء المؤسسات المحدثة والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنتي 2018 و2019 من غير تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة، باستثناء الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال، من الضريبة على الدخل أو من الضريبة على الشركات لمدة 4 سنوات ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي.

كما تم بمقتضى الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2019 منح نفس الامتياز للمؤسسات المحدثة والمتحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى المصالح المعنية بقطاع النشاط خلال سنة 2020.

ويستوجب الانتفاع بالإعفاء مسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات والدخول طور النشاط الفعلي في أجل أقصاه سنتان ابتداء من تاريخ التصريح باستثمار الأحداث.

ولا يمكن للمؤسسات المحدثة في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة وكذلك المؤسسات المكونة بين أشخاص يمارسون نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثة والمعنية بالامتياز الانتفاع بالإعفاء المذكور.

على هذا الأساس، وباعتبار أنه يتبين من خلال الوثائق المصاحبة لمكتوبك أن كل من شركة " المحدثة خلال سنة 2019 وشركة " المحدثة خلال سنة 2014 تمارسان نفس النشاط المتمثل في صنع وتحويل الورق والورق المقوى وأن الشركتين المذكورتين مكونتان من قبل نفس الشركاء، فإنه لا يمكن لشركة " الانتفاع بالإعفاء المنصوص عليه بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018.

وتقبلي، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام
للدراستات التشريعية
الإمضاء: سهام بوغديري، نعمة